وزارة التجارة والصناعة - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٣٨ لسنة ٢٠٠٦ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية

لمحافظة البحيرة عن العام المالى ٢٠٠٥

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بعض أحكامه بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاص ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحيرة جلسة ٢٠٠٦/٤/١٣ باعتماد الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠٠٥ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٦/٧/٢٧ ؛

قـــرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة البحيرة عن العام المالى ٢٠٠٥ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٦٠٨٥٥٦,٩٢ ج (فقط مليون وستمائة وثمانية آلاف وخمسمائة وستة وخمسون جنيهًا واثنان وتسعون قرشًا لا غير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٦٩٣٧٩٩,٦٦ ج (فقط ستمائة وثلاثة وتسعون ألفًا وسبعمائة وتسعة وتسعون جنيهًا وستة وستون قرشًا لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٩١٤٧٥٧,٢٦ ج (فقط تسعمائة وأربعة عشر ألفًا وسبعمائة وسبعة وخمسون جنيهًا وستة وعشرون قرشًا لا غير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٥/١٢/٣١ مبلغ ٨٦٠٧٣٦٧,٥٠ (فقط ثمانية ملايين وستمائة وسبعة آلاف وثلاثمائة وسبعة وستون جنيهًا وخمسون قرشًا لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / أسامة مازن